

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مجلس الخدمة المدنية

قـــرار

رقـــم ٢ /٢٠١٣

بتعديـل بعـض أحكـام

اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٠/٩ ،

وإلى قرار مجلس الخدمة المدنية الصادر بجلسته رقم ٢٠١٢/٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المادة الأولـــى

يلغى البند رقم (٣) من المادة (٨١) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية المشار إليها .

المادة الثانيـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٩ من جمادى الثانية ١٤٣٤هـ

الموافـــق : ٢٠ من ابريـــــــــل ٢٠١٣م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدي

رئيـــس مجلـــس الخدمـــــة المدنيـــة